

وقفية الميزان في الفكر القرآني

بالفكر البسيطة وما ذكرته كلام جليل يعني انه لو امكن بالبسيطة للفكر فالحال بعينه وربما خفت في
 الغيرة امر الى اذ لم يتصور ان يكون قصد تحصيل ذلك الشيء وهذا انما زعم اليونان الاول
 والعزلة على ذلك المبدأ وقوله بعد في الطريق الثاني ان الانتقال في ليس باختيار وانما
 اضطرار لما دخل الصانع فيه قوله قدس من لم يتحقق ان ليس كل موقع هو بمعنى فادرك قوله بعينه
 فكما ان طريق حصول التصديق يختلف في شياطين الاول ان يتحقق ان ليس كل موقع للتصور هو فالتصور
 عليه ان النزاع في التعريف بالمفرد لا يخلو فيصير قوله فالنزع في التعريف بالمفرد لا يخلو والماضي ان يظهر
 غايات الظهور ان مرادهم ما ذكره في تعريف المفرد ما يكون بصورة سببها طريق المنطق للتصور الكسبي
 بشرى فيظهر غاية الظهور ان سؤالا صاحب القسطان انما ثمة عدم المعاني المنطق في كلام القوم
 قوله قدس في الاول حصول المبدأ في المنطق الثلاثة التي ذكرها لان حصوله منه ان لم ينظر
 اما اولها فلان المبدأ الذي يستند اليه تحصيله اذا كان واحدا كذا ان يستند اليه بعد وضع المنطق
 بل بالتوسط انما كان الى شئ آخر لا يتحقق الحركة الاولى فلا يكون حصوله بالطريق الاول اذ لا بد من الحركة
 الاولى كما يدل عليه قوله ان في بيان وسوى الذين لا يجد تحصيله وقوله حصوله بالطريق الاول ليس
 بانظر اليهم الا ان يفسر بالحركة الاولى وليس حصوله بالطريق الثاني ايضا لان حصوله من ذلك المبدأ الواحد
 بحسب تحصيله منه وجعله قدس في الطريق الثاني فيه باليس حصول المنطق كحصيله منه وليس
 بالطريق الثالث ايضا وذلك لا واما ثانيا فلان اذا استقل الذهن من المنطق الذي قصد تحصيله الى
 المبادئ الغير المرتبة بالتوسط شئ آخر ثم يرتبها وينقل منها الى المنطق فليس حصوله بالطريق الاول
 لان المبدأ متعدد ولا بالطريق الثاني ايضا لما مر ولا بالطريق الثالث انتم لعدم تحقق الحركة الاولى
 لعدم انفسا في لانهم قالوا المبادئ منتهى الحركة الاولى فالحال واما ثالث فلان اذا استقل الذهن الى المنطق
 الذي قصد تحصيله الى المبادئ المرتبة اما دفعة او بعد حركة في الصور العقلية وانقل منها الى المنطق
 فليس حصوله بالطريق الاول متعدد المبدأ ولما بالطريق الثاني والثالث واما رابعا فلان
 اذا قصد تحصيل الاثبات مثلا وجب ينشئ الصور العقلية بطلع على الحيوان ثم على الصائم ورتبها
 على نزع ان يحصل منها جميع الاثبات اولا على ذلك النزع بل لتحصيل منها مهمة فكل رتبها حصل منها
 مهمة النزع فمما يحصل حصول المبدأ وحاجته عن الطرق الثلاثة كما لا يخفى واما حاشا فلان
 حصول المنطق من المبدأ الواحد من المبادئ بطريق التعليم حصول من المبدأ وليس اخلا في الطريق
 الاول لعدم الحركة الاولى في الوجهين وتعدد المبدأ ايضا في الوجه الثاني ولا في الطريق الثاني والثالث
 عندنا ان لا في طريق التعليم فكل واحد من المنطق عندنا كما مر في نزع المبادئ عن المعاضة الثانية
 مع ذلك لا احتياج الى المنطق وطريق التعليم وان كان طريق الفكر اجملا عند السيد قدس

هذا هو المقصود من هذا الكتاب
 في بيان طرق التفكير في العلوم
 الشرعية والاعرف في العلوم
 العقلية والاعرف في العلوم
 الطبيعية والاعرف في العلوم
 الاجتماعية والاعرف في العلوم
 السياسية والاعرف في العلوم
 الاقتصادية والاعرف في العلوم
 العسكرية والاعرف في العلوم
 الادبية والاعرف في العلوم
 الفنون والاعرف في العلوم
 الرياضية والاعرف في العلوم
 الفلكية والاعرف في العلوم
 الجغرافية والاعرف في العلوم
 التاريخية والاعرف في العلوم
 الفلسفية والاعرف في العلوم
 الدينية والاعرف في العلوم
 الاجتماعية والاعرف في العلوم
 السياسية والاعرف في العلوم
 الاقتصادية والاعرف في العلوم
 العسكرية والاعرف في العلوم
 الادبية والاعرف في العلوم
 الفنون والاعرف في العلوم
 الرياضية والاعرف في العلوم
 الفلكية والاعرف في العلوم
 الجغرافية والاعرف في العلوم
 التاريخية والاعرف في العلوم
 الفلسفية والاعرف في العلوم
 الدينية والاعرف في العلوم

فانما هو المقصود من هذا الكتاب
 في بيان طرق التفكير في العلوم
 الشرعية والاعرف في العلوم
 العقلية والاعرف في العلوم
 الطبيعية والاعرف في العلوم
 الاجتماعية والاعرف في العلوم
 السياسية والاعرف في العلوم
 الاقتصادية والاعرف في العلوم
 العسكرية والاعرف في العلوم
 الادبية والاعرف في العلوم
 الفنون والاعرف في العلوم
 الرياضية والاعرف في العلوم
 الفلكية والاعرف في العلوم
 الجغرافية والاعرف في العلوم
 التاريخية والاعرف في العلوم
 الفلسفية والاعرف في العلوم
 الدينية والاعرف في العلوم

هذا هو المقصود من هذا الكتاب
 في بيان طرق التفكير في العلوم
 الشرعية والاعرف في العلوم
 العقلية والاعرف في العلوم
 الطبيعية والاعرف في العلوم
 الاجتماعية والاعرف في العلوم
 السياسية والاعرف في العلوم
 الاقتصادية والاعرف في العلوم
 العسكرية والاعرف في العلوم
 الادبية والاعرف في العلوم
 الفنون والاعرف في العلوم
 الرياضية والاعرف في العلوم
 الفلكية والاعرف في العلوم
 الجغرافية والاعرف في العلوم
 التاريخية والاعرف في العلوم
 الفلسفية والاعرف في العلوم
 الدينية والاعرف في العلوم

ان صدقة بالاطلاق العام على وجود الاخرى صدقة بالاطلاق العام عليه فصح ان احدهما الموجبتين
 الكلتين اللتين يرجع اليهما المساواة في الصدق مع الاطراد والاخرى فلازم الانعكاس ثم اعلم ان
 اشتراط المساواة في التعريف انما هو عند المتأخرين فقد صحح به قدس سره في شرح المواصف حيث قال
 واعلم ان اشتراط المساواة في الصدق ما ذهب اليه المتأخرون اذ هو يحصل التميز التام حيث يمتاز
 جميع افراد الموعوف عن جميع باعدادها ولا يلتبس شئ منها بغيرها واما المتقدمون فقد قالوا الرسم منه
 تام ان غير المرسوم عن كل ما يغايره ومنه ناقص غير عن بعض ما يغايره ووجه ما بان المساواة بسقوط
 لجودة الرسم كليا متساو لا يلبس المرسوم ولا يخل على ما هو منه وجوزوا الرسم بالاعمال والاختصاص
 وان قد ذلك بان الموعوف لا يبدل في مفيد التميز عن بعض الاغيار فان ما يفيد تميز الكس عن غيره اصلا
 لم يكن سببا لتصوره واما التميز عن جميعها فليس شرطه لان التصورات الكلتية كما قد يكون بوجه
 خاص بالشيء اما ذاتي واما عرضي كذلك يكون بوجه عام ذاتي او عرضي فيجب ان يكون كما سلك منها عرفا
 فالساواة شرط للموعوف التام دون غيره جدا كان او رسما وقال قدس سره في حاشية شرح التسمية
 ان الظاهر الجاهل ان المفيد تميزا اصلا وان احتملا اجتماعا لا بعيدا ان يكون في الجملة وابتدئته
 اذ قد تميز انما بان يكون بجزئية تميز خصوصية تقتضي الانتقال من احد جملة الى الاخر وما ذكره فله
 وجه بطلان تعرض القداماء لجواز التعريف بالكيانين بالمرئى قال سواد وهو معنى الاطراد لا يمكن بينهما
 فرق الا بالاحمال والتفصيل قال هو معنى الاطراد قال سواد ويلزمه المنع وقد مر في كتاب
 طردح ومنع ايجودا متلازم شديد جمع وجه وانعكاس هم متلازم شئنا من قال سواد وما
 صدق الموعوف صدق هو بها معا لظنه وبهي ان اذا قلنا الحيوان جنس قريب للانسان يكون هذا
 تعريفا للحيوان لان تصور سببه لتصور الحيوان بطريق التفرع ان لا يصدق هناك انه من صدق
 الحيوان صدق جنس قريب للانسان لصدق الحيوان على زبد وعدم صدق الجنس القريب عليه بل يقول
 لا يصدق الموجبة الكلية الاولى ايضا وليس من صدق الموعوف وهو قول جنس قريب للانسان صدق
 الموعوف وهو الحيوان لصدق على نفس الحيوان الذي هو فرد وعدم صدق الحيوان على نفسه اولا تصور
 التحمل فليست له قول في ذلك فان يذهب الموجبة الى لا يمكن ان لا حاجته في بيان الملازمة الى هذا الظهور
 بملاحظة معنى الاطراد والمنع قوله قدس سره وهو معنى الانعكاس الذي تقابل الاطراد اعني استعمال
 اتقنا الاول استناد الثاني قال في خواص شرح الفاضل لما فرغ الاطراد باستدراج الحد المحدود وكلما كان
 الانعكاس عبارة عن استعمال الحد كذلك عرفنا واصطلاحا ايضا لصدق حد عليه حيث كان صدق
 عكس الموجبة الكلية كليا مخصوصا بحد المساواة وبما سلكنا لظننا ان على ما هو وان لم
 صانعهم وما سماه المقام سابقا يعني قوله اذا المعنى استثنى هو عكس تبيين له يلزمه فانما مقامه قوله قدس سره

وقفية الميزان في الفكر القرآني

وانما الجمع وهو قول الاول ان الموعوف بكسر الراء لا افراد الساني ان الموعوف يقع الرار ما تصور ان غير هذه الموجبة
 الثانية ان قولنا من صدق الموعوف بالصدق صدق الموعوف بالكلية وفيه ان الاول ان يقال انه لا يلزم ان لا
 مع قطع النظر عن الفرق بالاجمال والتفصيل لوجوده في الاطراد بانظر الى الموجبة الاولى ان لا يوجد بها
 فرق آخر وهو بغير الترتيب بين اجزاء المفصل والمجلد كما لا يخفى قال سجاد والكل لا يصلح لتعريف
 قضية موجبة كلية معدولة الجمل فلا يتوهم ان سلب الصلاحية عن كل واحد لا ينافي ثبوت الصلاحية لبعض
 قال سجاد احد خواصه الخاص ومنها جمع الخاص لا الخاصة قال صاحب المسائل في الاساسي ان المعامل
 اذا كان لغيره لا يمتنع جمع على قولنا بطل نحو غارب وغوارب ولا يمتنع عليه ان لا يقال بطل قوله فلان
 تصور لا يستلزم ان قولنا فلان تصوره ليس سببا لتصور احد خواصه لكان انشأ بذكره من تعريف الموعوف
 قال سجاد ولانه لا يفيد التميز كما ذكرنا في كتاب سجاد فلانه اقل وجود الاستدلال عليه
 بان وجود الخاص في العقل مستلزم لوجود العام وربما لو وجد العام في العقل بدون ذلك الخاص وانما
 الذي سلكه راجع الى هذا الدليل واعلم ان قوله اقل وجود اصغرى دليل على الاصل وكبراه مطوية
 ومن قولنا كل ما هو اقل وجوده في العقل فهو اقل وجوده في الواقع كما يجوز ان يكون من مع فلا وجود
 في العقل اجلي ما كثر وجوده في كليات التي لا ملاحظة الا لبيان بالشيء الى انقضائه بالهندسية
 لمهندسين قال سجاد واما الجاهل فلان نسبة الى هذا الدليل جازي في احد المتساويين بالنسبة الى الآخر
 فيلزم ان لا يجوز تعريفه به من قال سجاد ولان الاصل والاختصاص يراعى في الخطا لا يلقى هذا الفرق
 وقد استدلل عليه بان شرط الموعوف ان يكون محولا على الموعوف فلا يكون ان يكون مباين له وفيه ان
 وجوب المحمول ليس عند المقدم شرط على حدة وانما يستلزم في كلامه من عدم يجوز التعريف بالباين
 فكيف يجوز تعليقه به قوله قدس سره هذا دليل على اشتراط المساواة في العموم يعني ليس ليلا على
 تعريفه على وجوب تقدم معرفة الموعوف ومنه يعلم على قدر كونه تاما ان شرط المساواة ليس متوقفا
 على وجوب التقدم اصلا قبل لا دخل لتقدم كونه تاما في حصول هذا العلم في هذا الدليل كما حصل
 منه على قدر عدم كونه تاما ايضا والوجوب عنه انما قال ذلك لانه لو لم يكن تاما لا احتمل ان يصير
 تاما بغير مقدمه اخرى اليه ويظهر من ذلك المقدمة تعرف اشتراط المساواة على وجوب تقدم معرفة
 الموعوف انما لو كان ذلك الدليل تاما ثبت منه اشتراط المساواة بدون مدخلية وجوب عدم
 معرفة الموعوف فيه فلا يكون متوقفا عليه اصلا وقد يقال قوله على قدر كونه تاما اشارة الى ما سيجي
 من الاعتراضات على هذا الدليل قوله قدس سره على محاذات في العبارة الى هذا اشارة ان المتنا
 ما ذهب اليه ان لا يكون وانما قال في العبارة لانه كان ان سكت وان كان بعيدا وقال قوله المقص
 ومساو ليس معطوفا على قوله غير بل هو ابتداء كلام قوله قدس سره ان قوله ويلزم لذلك اشارة الى

ما ذكره الى مجموع المذكور وفيه ان الظاهر ان لو كان وادراك ذلك وكان حاضرا بغيره
عبارة الحق لنبته عليه قال سبحانه تعالى لا مستلزم تصور بحسب الحقيقة بل مستلزم تصور الاعم
لتصور الاخص بحسب الحقيقة واتبع ايضا وهذا غير خلافه وان اردت ان تبين بعض ما عدا
فلا داعي كثيرا ما مفيد ذكره في ان مقابلة الشئ الاول يدل على ان رسم الموصوف نفسا التفسير عن بعض
وذلك من حيث ما سذكره في آخر النظر الى حسن النظر في الموصوف على تعبير الموصوف من ان ما لا يفيد استيلاء
الشئ في العقل عن الغير لم يكن عليه تصور فليست له وان قال كثيرا ما مفيد لا داعي لبعض الاعم كالشئ في العقل
العام لا يفيد غير شئ ما هو اخص منه عن بعض ما عداه ايضا ونظير هذا ان مراده بالاشكال ان قوله
الاعم مستلزم تصور الاخص بوجه ما هو مستلزم الاكثر لا لعل قال سبحانه لو كان الاعم ذاتيا له بحسب
ملاحظة شئ اخر وجوانه لم يكن ايا من معقولا لا بالاشكال ولا بد من عديك ان الاعم لو لم يكن ذاتيا له
لم يكن يكون داخل في الوجود الذي انما تصور الاخص به يكون الاخص به ايضا فلو وجوده ان العقل الاعم
فخصر يكون الاخص اخص فيما ذكره من التوضيح غير صحيح ولو قال بذلك قوله لو كان الاعم ذاتيا له لو كانت
الاعم ذاتيا فمما تصور الاخص به لكان حصرا صحيحا وعلل مراده ما ذكرنا قوله مستلزم نسبة خاصة باعتبار
ايضا ان يكون احدهما بعينه على الآخر في شكل وجوانه لما كان محققا عليه شئ اخر باعتبار نسبة خاصة بينهما
لزم ان يكون ايا والعلم بالمعلول بعد تحقق النسبة يدعي في نفس الامر في ايجاد الواجب مع العقل الاول يكون
بعد تحقق النسبة بينهما في نفس الامر ولا شك انه يمكن تحقق النسبة بين شيئين في نفس الامر بدون وجودهما
فيما ذكره ان يكون العقل الاول موجودا في نفس الامر قبل ايجاد الواجب نعم له هدف تامل قوله مستلزم
فليكن مثله ذلك في التوحيات يعني لا جازة تحقق النسبة المعجزة للعلة بين المتباينين اللذين هما العلة
والمعلول بحسب الوجود الخاوي نلج ايضا تحقيقها بين المتباينين في التوحيات التي هي على التوحيات
بحسب الوجود الذي قال سبحانه ان يكون اجلي ان بالنسبة الى التسامع كذا في الكواثر الشريفة على سبع
الطوائع الاصغراني ولو قيل ان بالنسبة الى جزء التعريف ليشمل مراد التعريف نفسه لكان ما ذكر
قال سبحانه يكون اوضح غرضه هذا الترتيب بين علمي ان كل ما هو متحقق وجوده الى العقل يكون اوضح
عنده وهو غير خلافه لو قيد الاسبقية بما يكون بطريق العلية في الحصول العقلي لا يكون في هذا الوصف الرابع
لازم ما تلخصت بسبب وجوب تقدم معرفته على معرفته الموصوف بل انما يكون لازما له بسبب كون معرفته
على معرفة الموصوف فلا وجه لتوسط وجوب تقدم معرفته بين علية الموصوف وتقدمه في الوصف الرابع
له كما فعله ان به سابقا ذلك لانه لا يمنع ان يكون نفسه ان يتقدم معه بالذات والاعتبار جميعا
واما ما يكون متقدما به بالذات فقط فقد جعله داخل في ما هو داخل في الشئ الموصوف وان كان غير صحيح
فلا بد عليه الاعتراض بعدم انحصار الاقسام فيما ذكره فليكن مقصود ان سارا في المفهوم ان يكون

كله هو ذلك الكل منها ذاتيا لما ذكرنا مستلزم مفهوم احدهما مفهوم الآخر ولا يزيد على ذلك فلو كان
كما تعرف بالجنس والفصل العنصريين وكان التعرف بالانتماء للتساوي للجنة المركبة منها غير وجودها وهما
اشكال في الوجود اذا علمنا الجنس والفصل العنصريين او احدهما بالوجه لا بالاشكال وعرفنا الهيئة بها بهذا التعرف
كان حدانا كما ذهب اليه صاحب النسخ لا يصح فهمه بان الحدان تمام موصوف ان كنه الموصوف لان حصول
كنه شئ بدون حصول كنه اخر غير معلوم وان لم يكن حدانا لا يكون التعرف الحدان تمام ما نفعنا لصدقه عليه
قال سبحانه كما تعرف بالجنس البعيد والفصل القريب وكان التعرف بالفصل البعيد والقريب قال سبحانه او بفصل
القريب كله او بهما للتشابه ولا مجال لتوحيدها للحدود يدعي مراده ان حق العبارة ان يقال والفصل
القريب وقوله ان جوارب التعرف بالمفرد اشارة الى ما وقع من النزاع في التعرف الصانع بالمفرد بما على
النزاع في التعرف والنظر وقوله لعدم اعتبار القرينة اي بيان الهيئة جعله علة التعرف بالفصل وحده في امثله
الحدان قصصا على جوارب التعرف بالمفرد لا على ما ذكره في كنه النظر في دفع الاشكال الذي يستصعب
من ان الفصل والحكمة لا يدلان على الخطا لا يترتب عقلية موجبة لا تتحقق الا بغير اليه فان لم يكن لازم بعض
اما بيننا علة التعرف بالفصل وحده في امثله الحدان قصصا على جوارب التعرف بالمفرد لعدم مكان اعتبار
القرينة المختصة بهما بطريق قرينة الموصوف لانه لو اعتبر لم يكن هو الموصوف داخل في الموصوف والظاهر ان
في الداخل فيه ولا يمكن هذا النوع محققا في التعرف بالخاصة وحده لم يقدح ان جوارب التعرف بالمفرد
فان قيل لماذا ذهب الى ان في كنه النظر الى ان التعرف بالمفردات انما يكون بالمشقات كما لا طغى
والفصل حكمه المشق وان كان واحدا في اللفظ الا ان معناه شئ لا المشق منه فيكون مر حيث اخص
مركب فلا حاجة له في جعل الفصل القريب وحده في امثله الحدان قصصا الى ان يقول ان جوارب التعرف
بالمفرد قلنا ما ذكره في كلام جدل فلا بد من فلا يصح بناء المشق عليه وانما تم شروحه لتعريفه كما يعرفه في
عدم اعتبار القرينة كما ستر ان في الدليل اعترافه قوله ولا لا يمكن داخل في علم ان الشئ الذي جعله
معنى المشق غرض عام للتأنيبات وانما لم يعكس لانه اضعف من اعتبار القرينة لان كون التعرف بالمفرد
تعريف بالمشقات اكثرى لاكل تامل قوله مستلزم انما يشار بقوله لعدم اعتبار القرينة المختصة بهما
ان لم يشر الى رد ما لا معنى على وجوب اعتبار القرينة وهذا الكلام من على يجوز عدم اعتبار
القرينة قال سبحانه على ما معنى في الفصل الخامس في مباحث الخاصة والعرض العام وقد ثبت على ما
اوردته في ذلك الكلام قال سبحانه وان هذا الرسم انما قصير يدعي ان ما تركب من الجنس والفصل
القريب مع انما حصة من خليفه ولم يقل احد بكونه رسما كما تصاكيف وقد سمى بالرسم الاكل الاعم الا ان
يقال قوله ان مركب من الجنس القريب والخاصة هو الرسم التام اعني ان ضم معهما الفصل القريب
اولا ولا يلزم دخوله في الرسم التام قصصا فليكن مقصود ان سارا في المفهوم ان يكون

وقفية لا غير غايي للفكر القرآني

اراد به ومع السؤال بالركب من الفصل والخاصة ولا يخفى ان حق العبارة ان يقال فلا فائدة في ركنها اليه ولا
حق العبارة في قوله فلا حاجة الى ضربها اليه ان يقال فلا فائدة في ضربها اليه لان المدعى هو اول ما يفعل
ان ما ذكره جار في المركب من الجنس والفصل والربيع مع الخاصة مع انهم اعتبروا هذا المركب وتكون رسما
الكل والخاصة فالعرض العام يميز عن بعض الاغيار فيه ان المراد بالتميز في قوله المقصود من التعريف اما
التميز اليه هو التميز عن جميع الاغيار بدليل قوله فان الجنس وان لم يعد التميز لاذ لا يخفى ان الجنس انما لم يعد
التميز عن جميع الاغيار ولا التميز في الجملة فعلى هذا الوجه لقوله وان كان ولا بد فالعرض العام يميز
عن بعض الاغيار اللهم الا ان يقال السائل ادعى وجوب التميز عن جميع الاغيار بطلان ما ذكره من التعريف
والجواب منه الاول وجوب اصل التميز بقوله التميز ليس بواجب بطلان ما ذكره من التعريف وجوبه قال ان العرض
العام يميز عن بعض الاغيار اشارة الى منه وجوب التميز عن جميع الاغيار بطلان ما ذكره من التعريف
في قوله والكل منظوم فيه ان التميز الذي يقتضيه رسم الموصوف انما هو التميز عن بعض الاغيار وتوقف
عليه انما اشارة الى معارضة مع دليل عدم اعتبارهم المركب من العرض العام والخاصة او الفصل وتوقف
ولا اعتبروا اشارة الى معارضة مع دليل عدم اعتبارهم المركب من الفصل والخاصة مع انهم اعتبروا
ضم خاص مع اذن وجعلوه مبداء مع ان الخاص لا يخلو عن اقسام الى صنفين انما هو التميز بالعرض فقط والخاصة
مع الفصل الى بالاعتماد ويعلم منه حسن الظن بهم انهم اعتبروا ذلك ايضا وتكلموا في جعله اشارة الى ما
قوله فلا حاجة الى ضربها اليه ما لم يزل قولهم في ذلك الذي هو كالشئ في يرد على ذلك المقتضى في ردود
الاربع قوله سابقا اذ قد وقع السؤال الاول والثالث حيث استوفى المردود فلا فائدة في جوابه
الاربع كوصف الورود على الاخص الا ان يقال ذكره توطئة لظهور قوله فلا اعتناء ولا ان احد يقتضيه
بالفكر الى التميز الاخص والافق الى تميز المصنف قولهم في ذلك فلا اعتناء ولا ان احد يقتضيه
الافق عن اقسام كان في التميز الاخص الذي ذكره ان لا يخلو او احد يقتضيه كان في تميز المصنف وجوب عدم
الاعتناء به ووجهها عن المصنف يعني الموصوف عند التقوم وفيه دغنة لصدق التسمية الخاصة
من التميز عليها وعدم ذكره في ذلك على وجهها عن المصنف فلو كان في ذلك التميز بالعرض
الخاصة انما هو ما جعله القوم لا يعرفون ويجهلون التميز الذي ذكره بقوله فان لم يجعلوه مبداء في
في لم يجعلوه مبداء في الذين اشتروا المشاة كما فعله المصنف بقرينة قوله وان جعلوه مبداء في الذين
المساواة لكن لو صرح بهم او لا كان اولى ولا يذهب عليك انه قد علم النظر بالتعريف بالاخص على ما علم
المساواة في قوله والكل منظوم فيه فلو انما في تساؤل الشئ الثاني في هذا المقام الذي هو في صدر الامر
على التميز بقوله لم يخصص الموصوف في الاقسام الا لارجح كان اول بل هو في كماله الى ما من ان التميز
لعم الشئ خارج عن الاقسام الاربع فلم يخصص الموصوف فيما ذكره فان قلت انه ليس موصوفا عند المصنف

هذا هو المقصود من التعريف
انما هو التميز عن بعض الاغيار

لانه اشترط المساواة فقلت ان لم يجعلوه مبداء في تعريف الموصوف بما يكون تصوره سببا لتصور الشئ كما كان
اولي من هذا الايض وقد يقال لكن لا غير اخص بالتعريف بالاخص كما لا يخفى انما هو التميز بالعرض فقط
الانسان بغير ما ذكره في التعريف بالاخص قولهم في ذلك ان التميز انما هو التميز بالعرض فقط
المقصود في هذه الصورة تعبير ما وضع له لفظ التميز ليكون نوعه بانه شكل يصف نوعا فليكن
قوله فان لم يجعلوه مبداء في تعريف الموصوف لا ان قوله لان هذا الاخص داخل في نوعه ثم لان المقصود
التعريف بالفعل هو التصديق لا التصور كما قرر في موضعه فلا يصدق عليه ان تصور سبب لتصور
بطريق النظر وان تزلنا عن ذلك فيقول حصول تصور التميز كما هو المتعارف ما ذكره يكون بطريق
التعريف وهو خارج عن طريق النظر عندنا ان كان كما ذكره في تعريف الشئ فلا يصدق تعريف الموصوف عليه
عنده فليكن قوله فان لم يجعلوه مبداء في تعريفه بناء على ما ذكره في ذلك في حق الكلام في هذا المقام
ان يقال الا ترى ان التميز اذا عرف بانه شكل يصف نوعا فليكن تصوره بوجه تميزه عن الدار فان
لم يجعلوه مبداء في قوله على ذلك الوجه الذي اعتبروه فليكن اي في ذلك الاقسام اشارة الى اعتبارها
في التعريف بالداخل ان يكون مساويا في العموم وفي التعريف بالخاص ان يكون خاصة فليكن
وليس يقال ان يقول لست نرسم الموصوف الى بعض نخبه والشئ الا لارجح ان التميز بغيره في ذلك التعريف
المذكور لكنه لا يضرنا لاننا لست نرسم الموصوف بما ذكره بل بانه قول في ذلك على ما يميز الشئ عن جميع ما عداه
وانت خبير بانه يدعي هذا التعريف ايضا الاعتراض بالتعريف بالاخص كتوقفه الحيوان بالوجود
الانطالق كما ذكره الخارج لا يقال المراد باميز الشئ ما يميزه فقط والتعريف بالاخص في غير نوعه
ايضا عن جميع ما عداه فلا يكون ذلك التعريف باميز الشئ من الموصوفات لا يقال لست نرسم
بغيره لان معنى التميز كما سذكره ان يكون مابعا للشئ مسلوبا عن غيره وليس الاخص مابعا
افراد الاخص لا ما تقول المراد به الشئ في الجملة لان الخاصة الغير ان عليه التميز يقع في جوابه
شئ هو يكون بغيره فلا يجوز ان يراى بالتعريف في معنى التميز هو الشئ بجميع افرادها
يجعل النظر بغيره بصيغة المصنف والمعلوم ويزا بصيغة المصدر المصدر بغيره ايضا وقوله فانما هو
اخص من التميز ان لا يقع مابعا في شئ عند النوع قال تعالى بلا ضرورة فان قلت للمخصص
حيث اشترط المساواة بناء على ما ذكره ان لا يقع مابعا في شئ عند النوع لا يستلزم تصور احد خواصه
ما ذكره فقلت لو زعم ان الاخص لا يستلزم تصور احد خواصه فلا يصدق زعمه تعريف الموصوف كما ذكره النوع
على الاخص فلم يغير التعريف لافراد خصيص التميز ما يكون عن جميع الاغيار على ان المراد منه الاخص
في الواقع كسب الزعم قولهم في حق اراد به صاحب القسط علم منه انه خصص الاصطلاح وفسر
الموصوف بانه قول في ذلك على ما يميز الشئ عن جميع ما عداه وبعبارة هكذا الموصوف هو القول الدال على ما يميز الشئ

انما هو التميز عن بعض الاغيار
انما هو التميز بالعرض فقط

هذا هو المقصود من التعريف
انما هو التميز عن بعض الاغيار

بمرت اخرى ومعرفة التوحيات الاولى مقدمة على معرفة مراتب اخرى ومعرفة مقدمة على معرفة الشمس
 المعروفة او لا مرتبة اخرى فلهذا في هذا التعريف الدورى المصريح بقدم الشمس على نفسها كالتعريف بالمراتب
 ونحوه وتعرف بنفسه مستلزم مقدم عليها مرتبة واحدة انما يصح في احد قسمي تعريف الشيء بنفسه كما قالوا في قوله
 لا كما يقال ان الانسان حيوان بشري كما هو فان كان مراد من هذا ان الانسان في كل تعريف دورى مصرح بقدمه
 على نفسه لم يفتقر فقط وفي التعريف بنفسه هو التقديم مرتبة واحدة فقط وكل من كلامه في تعريفه وان كان مراد
 ان الاول مستلزم التقديم مرتبتين الاول والثاني مستلزم التقديم مرتبة واحدة لا اول فلا يكون ساقيا فصار المقصود
 اعني اريد منه ايراد التعريف الدورى المصريح في التعريف بنفسه مطلقا وقدمه ان كان الاول مستلزم في بعض اقسام
 تعريف الشيء بنفسه مقدم الشيء على نفسه مرتبتين كما في المثال الثاني والاولى في بعض اقسام التعريف الدورى
 المصريح ليس الا في الاقسام التي لا يتصل بالاضاحة والاضاحة كالباش في كل قسم من التعريف الدورى المصريح
 اذ في تعريف الشيء بنفسه مطلقا لا ان يحل ذلك على التوزيع بحيث ان كل قسم من التعريف الدورى المصريح اورد
 ما هو في متابعه تعريف الشيء بنفسه فالتعريف الدورى المصريح بالمعنى اورد في تعريف التعريف بالمعنى والتعريف
 الدورى المصريح بالمرتب اورد في تعريف التعريف بالنفس المركب فكل تعريف وانما يحل ذلك في اللفظ فانما تصور اذا
 حاول الشخص التعريف لغيره وكذا اكثر الاختلالات العتونه فان ما سوى هذا لا يخلو الا في تصور الا في التعريف بالنسبة
 الى الغير اذ التعريف بما يشتمل عليها لا يتصور الا بالنسبة الى الغير فان وجهه كخصيص ما ذكره هناك فليس وجهه
 التخصيص ان الاختلال في التعريف فيما ذكره مخصوص بما اذا حاول التعريف لغيره لا لنفسه كخلاف ذلك لا اختلالا في
 المعنوية فانها عامة بانه على قدر وقوع التعريف بما يشتمل عليها نفسه ايضا وقدما نفسا يكون كالحل في حيزه اللفظ
 بسبب احتمال التعريف على التكرار في غير حيزه او ضرورة مختصا بما اذا حاول الشخص التعريف لغيره فانما هو في غير
 قرينه متعلق باستعمال الالفاظ المتعارضة والمتكررة فان قيل الجواز لا يكون الا مع قرينه كونهما مأخوذة بقرينة ذلك
 هو لا يكون الا مع قرينه ذلك على ان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له وفي غير القرينة الدالة على غير المراد فكذلك الفا
 العلامة التي تارة في ما تارة في المسألة التسمية ونحوه كما في تعريف النفس الا في اللفظ مثال للتكرار كالحاجي وقوله
 كما في المصنفات مثال للتكرار في الضروريات كالحجاء وهو القيد المستدرك في عبارة القوم بقرينة وقوعه في كلامهم
 ان في القيد مستدرك ما في التعريف اذ اوردوا به انه وقع في الزعم حجة ولا ضرورة لانه لا يخرج من تعريف
 مثال تعريف كالحجاء الى بعض الاوامر قوله مستدرك والالفاظ المتكررة اورد في الجواز في هذا المثال يظهر
 له وجهه من ان مخالفة ما حقه في جوازي شرح التسمية حيث قال في استعمال الالفاظ المتكررة اورد في الجواز
 الذي منها في غير المعاني المقصود لولا القرينة وفي التكرار في تعريف المقصود وبما ليس مقصودا ولكن
 يحتمل ان كمال اللفظ على غير المقصود يكون اورد في استعمال الالفاظ الغريبة اذ لا يفهم بها شي من اصلا فالحل
 فيه هو الاحتياج الى الاستعانة بطول المسألة بلحاظ ان التسمية كلامه وقد جارح كون التكرار اورد في
 استعمال الالفاظ الغريبة بان يقال في استعمال الالفاظ العويصة لا من المقصود اصلا وان استعمال الالفاظ المتكررة
 ففي المقصود البتة لكن لا يتعين فهو اقرب الى تخصيص التعريف في استعمال الالفاظ العويصة فليس كما في قوله

وقفية
 AZI TRUST
 THOUGHT

كما سبق حقيقة اشارته الى ما ذكره من جاحش الجحش في الوجه الثالث في الوجوه التي زين بها الشيء في الشفاء
 الجواب عن الشك الثاني في الشك في المورد في تعريف الجحش في ذي شية التي كتبها على قول ان يعقل تعريف احد
 المتضامين بالآخر بل يدرك كل منهما في تعريف الآخر على ضرب من التلطف والاباء وهو قوله بان ذلك ان كل واحد
 من المتضامين كالاب والابن مثلا مفهوم وذات مفهوم كل منهما لا يمكن تعقله خصوصه الاعم تعقل مفهوم الاخر
 ولا يمكن ايضا الا بعد تعقل ذاته فان اريد بمفهوم مفهوم اجمعا وجب ان يذكر في ذات الاخر وجوده الاضافة
 اما ذكره انه تعقل ذلك المحدود متوقف عليه وانما يجردنا فلا يلزم تقدم احد المتضامين على الاخر في
 التعقل وذكره على هذا الوجه هو ضرب من التلطف وتوجب ايضا ان يذكر في السبب الذي يفتقر تعقلها
 ليحصل له معنى العقل وهذا هو الابطال وان اعتبرته قد احسنه لخص البيان بذلك المعنى في حيث اريد
 تعريفه فيقال في كماله الاب مثلا حيوان تولد في نقطة حيوان آخر في نوعه من حيث هو كذلك فاكيد الاول
 هو ذات الاب والحيوان الاخر ذات الابن وهذا اذا عارض من الاضافة كمالا يلزم تعريف الشيء بنفسه او بما ساد
 في الكلام وقوله من نقطة سبب تعقلها وان حيث هو كذلك كذا في تعريف كماله بالاب في حيث هو
 اب ولولا ذلك لكان عليه في جهات اخرى وقد في كماله الامة صف حيوان تولد في نقطة حيوان آخر في
 نوعه من حيث هو كذلك ولولا القيد الاخير لصدق التعريف على باض الاب وسائر صفاته وما ذكرناه انما يجب
 في حدود المتضامات التي يفتقر تصور خصوصياتها وانما رسوما بعضها باعتبارها المتضمنة لتصور بعضها
 وجوبها دون خصوصياتها فقد لا يجب فيها ذلك ولان لم تضع لنا طريق الى ملك الرسوم التي كلامه اعلم
 انه اراد بالذات المفهوم العام الذي ذكرته كالحداشارة الى ما انصف بالاضافة وهو الحيوان في المثال المذكور
 كما صرح به وهو داخل في مفهوم المتضامين المشهور والالكان ذكره في حده يجعل في الجواز المحرر على ساد
 واذا كان الذات داخل في المفهوم المذكور في مقابلتها غير مناسب فالمر وقوله ولا يمكن ايضا الا بعد تعقل
 ذاته الى ذات الاخر وذلك لان تعقل مفهوم الاخر با كلفه متوقف على تعقل ذاته بالمعنى المذكور ولما لم تعقل
 احد المتضامين بغيره بالكنه الاعم تعقل مفهوم الاخر كان تعقله موقفا على تعقله متوقف عليه تعقل مفهوم الاخر
 وفيه ان هذه الملازمة حتم وايضا هذا الدليل جازي في الاضافة التي يكون لذات المتضامين الاخر فيلزم وجوب
 ذكره في التحد مع انه وجب ذكر ذات الاخر مجردا عن الاضافة كما صرح به ولكن ان تعقل ذلك في الحدود
 مشتمل على الاضافة وبمجرد ذاته وذات الاخر فلا يمكن تعقله الا بعد تعقل ذات الاخر وقوله فعلى ما تحدد
 الاب بعد ايراد بقرينه الوالدية سواء كان ابنا او اما لظهور صدق حده على الام وكذا المراد بالابن في قوله
 والحيوان الاخر ذات الابن هو الولد سواء كان ابنا او بنتا لظهور شموله البنية وقوله من نوعه في قوله في
 ان البعد المتولد في الجواز او البقر ليس من نوعهما وقوله كمالا يلزم تعريف الشيء بنفسه او بما ساد
 لم يؤخذ ذات المتضامين مجردة عن الاضافة وذلك اما بان يؤخذ ما مع الاضافة او يؤخذ احد ما مع الاضافة
 دون الاخر في يلزم تعريف الشيء بنفسه او بما ساد في الكلام على سبيل منع اكله وقوله حيث هو كذلك
 كذا في تعريف كماله بالاب في حيث هو اب فان كان تعقل تعريف الاب بانه الحيوان الما حقيق في حيث

وجود الكل وظاهر ان المعروف ليس على فاعلية لوجود المعروف قلت كذلك ظاهر ان المعروف ليس على فاعلية لوجود المعروف وقد
 موضع لم يفرق الترجم بظاهر ان ان يقال اراد بالعلية التامة بمنا العلة المستقلة عن ذلك سواء والا لم يكن موقفا له يعني
 ان لم يكن معروف الكل موقفا لشي من اجزائه فان كانت الاجزاء معلومة او بيقين جمولة لم يكن المعروف سببا لمعرفته ذلك
 الكل وهو صلا الى تصور ما قاله بظاهره وان لم يوجد الكل لا بد ان يكون موجودا لبعض اجزائه وهذا عطف على قوله واللام
 موقفا له ودليل آخر على وجوب كون معروف الكل موقفا لشي من اجزائه وفيه انه لا يلزم منه الا ان يكون المعروف لذلك
 موجودا لكل وعلى حصوله في الزمن موجودا لبعض اجزائه وعلى حصوله في الزمن ولا ثبت مجرد ذلك كونه موقفا لذلك
 البعض اذ ليس كل ما يجب حصوله في الزمن موقفا له كما حقق في بيان تعريف المعروف والفا اذا استخرج على كون معروف
 الكل موقفا لشي من اجزائه لا يلزم كونه موقفا لوجوده وحصوله في الزمن اذ لا يحتاج في كون موقفا لوجوده لوجوده خارج
 في الزمن لانه لا يتوقف على العلم بالاختصاص عند احد قلنا بعد ادلة ومعرفة الجمع بينها فاك المحقق الطوسي في شرحه للاشارة
 وعلى التقديرين ان قدر كونهما على بعض تلك العلة وقدر كونهما على جميعها انما تغيير المادة ما هو بالاعتماد على العلة الواحدة
 فكون موقفا لشي من اجزائه بين المادة والصوره اعني التركيب فيكون لذلك على التركيب واعلم ان ما ذكر في الشرح في الاشارات
 من كون موقفا لشي من اجزائه على جميع اجزائه من المادة والصوره يدل على ان بعد معرفة وجوده الصورة لا بد من ان يكون موقفا لشي من اجزائه
 وهو خلاف ما ذكر في الشرح في ما مضى من عدمه لكن لما كان تصنيف الاشارات بعد الشرح فهذا هو الذي استغنى
 عليه رايه آخر قوله بظاهره واشارة الى جوابه يعني اشار الى جوابه بطريق المسح في جواب الشرح حيث قال ليس هو المسمى بغير
 الكل بدون تعريف اجزائه بل المسمى بمعرفة الكل وحدها ولا يخفى ان فيه اشارة الى ان المسمى بالكل هو المسمى بغيره
 المسمى بغيره الجواب وتكون له في المادة يعني اعداد الحكم المذكور حيث قال واللام لم يكن موقفا له وهو ما يفتقر كلام
 الشيخ في بيان الشرح وان اردو كلام الشيخ لتأييد قوله ولان موجودا لكل الاجزاء وهو دليل آخر على عطف قوله واللام
 ليس انما يعرف لكنه يورده كما اشار في بعض من الية في الحاشية الآية بقوله كما هو كاف في بيان امتناع ان لا يكون معروف
 الكل موقفا لشي من اجزائه وتكون موقفا له ما يمكن تفويته به يعني قوله لا يقال لا بوعلة وجود الكل كما وقوله ومن انفس
 من جمع ذلك على وجه وعون الضرورة والتأييد بانقلح في كلام الشيخ في الشرح بما جعله مذنبا له وقوله حتى شكك
 بطلان معنى بطلان ما حكم به فيما سلف وقوله وموان يكون معروف الكل بالظواهر غير لشي الاخير في التفسير الذي
 ذكره ما سبقا بقوله واللام لم يكن موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لبعضها دون بعض فالشك الاول وموان لا يكون
 معروف الكل موقفا لشي من اجزائه والآخر موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لشي من اجزائه
 بطلان غاية التقصير لانه المذكور في مقابلة الشك الاخير ولا يخفى ان ليس هو الشك الاول من مذهب الشيخ فان امتناع
 كون معروف المهمة موقفا لشي من اجزائه لم يكن موقفا لشي من اجزائه فاما في المسمى الاول فكيف يكون عطف على ان لا وجه الحكم
 بان بطلان الفاعلية لشي الاخير في بطلان نفس الشك الثاني في قوله وموان يكون معروف الكل في التفسير
 لما هو بطلان في بطلان الشك الاخير في ما حكم به فيما سبق وموان لم يكن عطف على كون معروف الكل موقفا لبعض اجزائه
 لكنه مستلزم فانه هو الشك الاخير موان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه فاما في الشك الثاني فانه مستلزم
 عليه ما قلنا وموان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه وما يابا عليه منها وموان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه

فيكون موقفا لشي من اجزائه على جميع اجزائه من المادة والصوره يدل على ان بعد معرفة وجوده الصورة لا بد من ان يكون موقفا لشي من اجزائه وهو خلاف ما ذكر في الشرح في ما مضى من عدمه لكن لما كان تصنيف الاشارات بعد الشرح فهذا هو الذي استغنى عليه رايه آخر قوله بظاهره واشارة الى جوابه يعني اشار الى جوابه بطريق المسح في جواب الشرح حيث قال ليس هو المسمى بغير الكل بدون تعريف اجزائه بل المسمى بمعرفة الكل وحدها ولا يخفى ان فيه اشارة الى ان المسمى بالكل هو المسمى بغيره المسمى بغيره الجواب وتكون له في المادة يعني اعداد الحكم المذكور حيث قال واللام لم يكن موقفا له وهو ما يفتقر كلام الشيخ في بيان الشرح وان اردو كلام الشيخ لتأييد قوله ولان موجودا لكل الاجزاء وهو دليل آخر على عطف قوله واللام ليس انما يعرف لكنه يورده كما اشار في بعض من الية في الحاشية الآية بقوله كما هو كاف في بيان امتناع ان لا يكون معروف الكل موقفا لشي من اجزائه وتكون موقفا له ما يمكن تفويته به يعني قوله لا يقال لا بوعلة وجود الكل كما وقوله ومن انفس من جمع ذلك على وجه وعون الضرورة والتأييد بانقلح في كلام الشيخ في الشرح بما جعله مذنبا له وقوله حتى شكك بطلان معنى بطلان ما حكم به فيما سلف وقوله وموان يكون معروف الكل بالظواهر غير لشي الاخير في التفسير الذي ذكره ما سبقا بقوله واللام لم يكن موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لبعضها دون بعض فالشك الاول وموان لا يكون معروف الكل موقفا لشي من اجزائه والآخر موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لشي من اجزائه بطلان غاية التقصير لانه المذكور في مقابلة الشك الاخير ولا يخفى ان ليس هو الشك الاول من مذهب الشيخ فان امتناع كون معروف المهمة موقفا لشي من اجزائه لم يكن موقفا لشي من اجزائه فاما في المسمى الاول فكيف يكون عطف على ان لا وجه الحكم بان بطلان الفاعلية لشي الاخير في بطلان نفس الشك الثاني في قوله وموان يكون معروف الكل في التفسير لما هو بطلان في بطلان الشك الاخير في ما حكم به فيما سبق وموان لم يكن عطف على كون معروف الكل موقفا لبعض اجزائه لكنه مستلزم فانه هو الشك الاخير موان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه فاما في الشك الثاني فانه مستلزم عليه ما قلنا وموان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه وما يابا عليه منها وموان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه

قضية الاثر في الاستدلال

اجزاءه وان هذا التوجيه بعيدا عما كان ينبغي ان يصح استدلال ما حكم به كون معروف الكل موقفا لبعض اجزائه فقط غطا انما الظاهر
 استدلاله كون معروف الكل موقفا لبعض اجزائه بدون ذكر قيد فقط مع انه يابا لفظ الاخر على ان الغرض من موقفا لبعض
 الشك لانه ليس شكا في اجزاءه بل في الاستدلال عليه اولا وليت شوق ان هذا الظاهر لا يفي بامام الاستدلال واذكبت
 ان الشك الاخير ليس في ما حكم به فيما سلف كما هو مقتضى موقفا لشي من اجزائه بل في موقفا لشي من اجزائه وهو ان يكون معروف
 الكل في تفسير الشك الاخير في موقفا لشي من اجزائه حتى صار حاصل معنى الكلام ان يثبت البعض من جميع ذلك حتى يكتشف بطلان
 ما حكم به فيما سلف وذلك لبطان اخفى في بطلان الشك الاخير الذي اثبت ما حكم به فيما سلف وموان يكون موقفا لشي من اجزائه
 اي بطلان الدليل اخفى في بطلان المدعى فيلزم له قوله مستلزما وهذا القدر الذي ذكره الشيخ كاف في بيان ان الظاهر موقفا لشي من اجزائه
 اذ مع ان قوله بهذا القدر اشار الى وجوب كون معروف الكل موقفا لشي من اجزائه العلم ان ما كان المستقصون في ذلك تفسير
 كلامه ان وجه بل ذكر في مادة متعلقة بالمقام قوله مستلزما مع ان الدخول تحت قدر ما فيه من ان يلزم بالادعاء التعريف الخارج
 كما قلنا عن شرح المقدس على قدر الدخول اذ انقل الكلام الى بوعلة المركب منه وغيره فيكون الموقفا لشي من اجزائه
 لا يمت ان لو لم يكن موقفا لشي من اجزائه لم يكن موقفا لشي من اجزائه العلم ان هذا التوجيه مستلزم من اجزاءه ان يكون انفس المعروف
 تصور الكل موقفا وبقية الاجزاء مجعولة وموان ذلك الشرح بقوله بل المعروف موقفا لشي من اجزائه وهو ما ذكر في البيت
 ان موقفا لشي من اجزائه مستلزم موقفا لشي من اجزائه وثانها ان يكون الاجزاء معلومة لنا وتعتبر في تصورنا
 مجموعة مترتبة متناهية عاظمة ويكون ذلك بالمعرف وحاصله ان المهمة وان كانت نفس الاجزاء بحسب الذات ان يلزم
 ان يكون العلم بالاجزاء هو العلم بالمهمة بل لا بد من ملاحظتها بمجموعة مترتبة متناهية عن الاختيار ولا يخفى ان ذلك هو المطلوب
 على تقدير تسليم المقدمة المتقدمة باختيار ان اجزاء المعروف للكل معروف بغيره من الاجزاء والتعريف بانما هي هي كما سبق
 قاله في مقدمه وانما يكون كذلك لو كان المعروف موقفا لشي من اجزائه لكان الموقفا لشي من اجزائه على هذا القدر انفس المسمى
 المذكور لوان ان يكون كل جزء من اجزاء المهمة معلوما بالبداهة او يكون موقفا لشي من اجزائه او يكون الموقفا لشي من اجزائه
 مجعولة فلا يكون معروف الكل الذي موقفا لشي من اجزائه بل الموقفا لشي من اجزائه بل الموقفا لشي من اجزائه بل الموقفا لشي من اجزائه
 المهمة كما هو موضح كما ان يكون مستلزما لانتفاء الشك في الاجزاء حتى يحصل المهمة بل الموقفا لشي من اجزائه بل الموقفا لشي من اجزائه بل الموقفا لشي من اجزائه
 الاستدلال بطريق الكسب حتى يلزم كونه موقفا لشي من اجزائه فان قيل لم ينظر المصنف في هذا المقام الى التفاوت بين موقفا لشي من اجزائه
 وموقفا لجميع الاجزاء ولهذا لم يذكر الجواب عاظمة المشكك في امتناع التعريف بجمع الاجزاء وتبعه ان مع ومن الكلام
 على طراز وطريقه واذ لم يلاحظ التفاوت المذكور وقطع النظر عنه مع ما ادعاه ان لا يفتقر الى بيان ما ذكره الجواب
 الذي سلكه بقوله لانا نقول بل اللازم ان كل واحد من الاجزاء على السواء المذكور كاستنباطه انما لا بد من قوله في تفسير
 على ما بينتها ومع ما ابي كونهما شيئا غير وجودا كذا في المسمى الثاني واعترضه الفاضل ان مع ان الالزام
 بانهم يشبهون لما قالوا الطبيعة علة غائية والقوى الغائية لا شعور لها فلا يمكن ان يقال لكل الغايات موقفا لشي من اجزائه
 اذ انما وانما انما تعالها بوجودها في الخارج لان وجودها في الخارج موقفا لشي من اجزائه فان ذلك الغايات
 غير موجودة وغير الموجودة لا تكون على الموجود والجواب بان الطبيعة لم تنقص لذاتها شيئا كما كان مثالا لا تخفى
 الجسم الى حصول ذلك الشئ فكون ذلك الشئ مقتضاها وان ثبت حال وجود ذلك الشئ لها بالقوى وشعورها لها بغير شك

قضية الاثر في الاستدلال

فيكون موقفا لشي من اجزائه على جميع اجزائه من المادة والصوره يدل على ان بعد معرفة وجوده الصورة لا بد من ان يكون موقفا لشي من اجزائه وهو خلاف ما ذكر في الشرح في ما مضى من عدمه لكن لما كان تصنيف الاشارات بعد الشرح فهذا هو الذي استغنى عليه رايه آخر قوله بظاهره واشارة الى جوابه يعني اشار الى جوابه بطريق المسح في جواب الشرح حيث قال ليس هو المسمى بغير الكل بدون تعريف اجزائه بل المسمى بمعرفة الكل وحدها ولا يخفى ان فيه اشارة الى ان المسمى بالكل هو المسمى بغيره المسمى بغيره الجواب وتكون له في المادة يعني اعداد الحكم المذكور حيث قال واللام لم يكن موقفا له وهو ما يفتقر كلام الشيخ في بيان الشرح وان اردو كلام الشيخ لتأييد قوله ولان موجودا لكل الاجزاء وهو دليل آخر على عطف قوله واللام ليس انما يعرف لكنه يورده كما اشار في بعض من الية في الحاشية الآية بقوله كما هو كاف في بيان امتناع ان لا يكون معروف الكل موقفا لشي من اجزائه وتكون موقفا له ما يمكن تفويته به يعني قوله لا يقال لا بوعلة وجود الكل كما وقوله ومن انفس من جمع ذلك على وجه وعون الضرورة والتأييد بانقلح في كلام الشيخ في الشرح بما جعله مذنبا له وقوله حتى شكك بطلان معنى بطلان ما حكم به فيما سلف وقوله وموان يكون معروف الكل بالظواهر غير لشي الاخير في التفسير الذي ذكره ما سبقا بقوله واللام لم يكن موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لبعضها دون بعض فالشك الاول وموان لا يكون معروف الكل موقفا لشي من اجزائه والآخر موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لشي من اجزائه او يكون موقفا لشي من اجزائه بطلان غاية التقصير لانه المذكور في مقابلة الشك الاخير ولا يخفى ان ليس هو الشك الاول من مذهب الشيخ فان امتناع كون معروف المهمة موقفا لشي من اجزائه لم يكن موقفا لشي من اجزائه فاما في المسمى الاول فكيف يكون عطف على ان لا وجه الحكم بان بطلان الفاعلية لشي الاخير في بطلان نفس الشك الثاني في قوله وموان يكون معروف الكل في التفسير لما هو بطلان في بطلان الشك الاخير في ما حكم به فيما سبق وموان لم يكن عطف على كون معروف الكل موقفا لبعض اجزائه لكنه مستلزم فانه هو الشك الاخير موان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه فاما في الشك الثاني فانه مستلزم عليه ما قلنا وموان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه وما يابا عليه منها وموان معروف الكل موقفا لشي من اجزائه

